وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

26 أوت 2015

1671

مـن وزيــر الماليـــة

إلـى

الموضـــوع : حول تسجيل حكم مقاسمة أحد أطرافه منتفع بإعانة عدلية
المـــرجـــع : مكتوبكم بتاريخ 7 أوت 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه النظر في إمكانية إعفائكم من معاليم التسجيل المستوجبة بعنوان حكم مقاسمة أو تمكينكم من الانتفاع بالمعلوم الأدنى للتسجيل وذلك باعتبار انتفاعكم بإعانة عدلية في الغرض، يشرّفني إعلامكم بما يلي :

طبقا لأحكام الفصل 70 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي تسجل مع تأجيل الدفع الأحكام والقرارات الصادرة عن كل المحاكم في القضايا التي وقع فيها منح إعانة عدلية.

وحيث أن الأحكام الصادرة في قضايا القسمة تتضمن أكثر من طرف وأن الإعانة العدلية يمكن منحها لطرف دون غيره في القضية،

وباعتبار أن إجراء التسجيل يتم مرة واحدة على الحكم نظرا لإستحالة تجزئة معاليم التسجيل، فإنه لا يمكن منح امتياز التسجيل مع تأجيل الدفع بعنوان الأحكام القاضية بقسمة عقارات والتي يتم فيها إسناد الإعانة العدلية لطرف دون بقية الأطراف.

وعلى هذا الأساس فإن الحكم عدد 1104 الصادر عن المحكمة الإبتدائية بصفاقس 2 بتاريخ غرّة أفريل 2015 يبقى خاضعا لمعلوم التسجيل المحدد بـ0,5% يستخلص على القيمة الجملية المضمّنة به.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الامضاء : حبيبة جراد اللوقي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderrhmane Eljaziri 1002 Tunis
ص.ب